



رقم الصادر: 011737

2016/10/3

التاريخ:

**تعميم رقم (33) لسنة 2016 م**

- بعد الإطلاع على قانون الرخص المحلي رقم (1) لسنة 1992 بإمارة الفجيرة ،
- وللمحافظة على الصحة العامة ،

قررنا التالي :

1. ضرورة فحص مياه مسابح الفنادق / المنتجعات والشقق الفندقية في إمارة الفجيرة لدى مركز مختبرات الأغذية والبيئة .
2. على الفنادق الحاصلة على شهادة نظام تحليل المخاطر ونقاط التحكم الحرجة ( الهاسب ) بضرورة فحص العينات الغذائية لدى مركز مختبرات الأغذية والبيئة .
3. سيقوم الموظف المختص في البلدية بمراقبة تنفيذ هذا التعميم .
4. كل من يخالف أحكام هذا التعميم يتعرض للمسائلة القانونية ، وسيتم إغلاق المنشأة المخالفة إدارياً لمدة أسبوع وتغريمها بالغرامة المقررة.
5. على الأقسام المعنية بالبلدية متابعة تنفيذ ما جاء بهذا التعميم اعتباراً من تاريخ صدوره .

مدير بلدية الفجيرة

المهندس / محمد سيف الأفخم



- صورة للجهات المعنية .
- صورة لقسم الصحة العامة .
- صورة لقسم الرخص التجارية .
- صورة لمكتب الطوارئ .
- صورة لفروع البلدية في مسافي والعمر والطوين .